CD/94
18 April 1980
ARABIC
Original: FRENCH

بلجيكـــا

اقتراح لتعريف العامل الكيميائي القتالي والذخيرة الكيميائية

أولا ــ تعريف العامل الكيميائي القتالي

اذا تساءلنا عن الخواص التي يتألف منها العامل الكيميائي القتالي ، لوجدنا عددا من المعايير التي لا يكفي أى منهـا وحده لتحديد مفهوم العامل الكيميائي ، بل على العكس فقد اتضح أنه من الضرورى اللجوء اليها مجتمعة •

(أ) معايير البحث عن تعريف

١ ــ الغرض العام

ووفقا لهذا المعيار ، يتكون أى عامل كيميائي قتالي من كل مادة كيميائية تستعمل بسبب خواصها السامة بالنسبة للانسان والحيوان والنبات • وينطوى هذا المعيار اذن على نية استعمال التأثيـــرات السامة لبعض المنتجات الكيميائية المعينة لاغراض عدائية • وهو بذلك يفصل تماما بين هذه العوامـــل الكيميائية القتالية وبين المنتجات الكيميائية الاخرى المستخدمة خلال العمليات العدوانية كوقود الصواريخ والطوربيدات والمنتجات المولدة للدخان ، الخ ••• فالخصائص السامة المقترنة بنية استخدامها بهـذه الصفة ولغرض عدائي ، هي اذن امور ضرورية لكي يكون هناك عامل كيميائي قتالي •

٢ ــ مفهوم السمية

يجب وصف هذا المفهوم بتعمق • وقد اتبعت في الماضي نهج مختلفة لاحتواء هذا المفهـــوم على نحو أفضل •

(أ) النهج الكمي

يعتمد هذا النهج على معيار وحيد وهو قوة الفتك (LD 50, LCt 50) ولكن هذا المعيار بمعناه الحرفي ، غير كاف لأن السمية لا تنطوى بالضرورة على أثر فتاك عندما تكون دون حد معين • وحبذا لـــو وضعت معايير تكميلية للآثار التي تتعلق بالعجز الجسمي أو العقلي على السواء •

(ب) النهج النوعي

وضعت منظمة الصحة العالمية هذا النهج وميزت بين ثلاثة مستويات من السمية للمواد الكيميائية وذلك تبعا لنوع وشدة الأثر المرغوب :

ــ المواد المسماة بالفتاكة لأن القصد منها هو أن تفضي الى الموت ؛

ــ المواد المسببة للعجز ، وهي التي تسبب انحرافا جسميا أو عقليا بشكل مؤقت، والتـــي تستمر آثارها لمدة طويلة بعد فترة التعرض ؛

— الغازات المسيلة للدموع ، وهي التي لا يستمر أثرها المسبب للانحراف سوى مدة قصيرة بعد فترة التعرض •

وتجدر ملاحظة أن هذه الانواع الثلاثة من الآثار ترتبط بالجرعات المتلقاة •

فعلى سبيل المثال لا يترتب على التسمم الخفيف بالغاز المثير للأعصاب سوى أثر يتسبب في العجز ، دون أن يفضي الى الموت • وهكذا نرى أن الحدود الفاصلة بين هذه الاصناف الثلاثة غير ثابتة نسبيا • وحبذا لو وضعت هنا أيضا معايير تكميلية •

(ج) النهج الوصفي

يمكن تمييز بعض أصناف العوامل الكيميائية القتالية استنادا على معادلات تركيبية عامة • وهذا أمر ممكن ، من بين عدة امور ، بالنسبة لصنف الغازات المثيرة للأعصاب التي ينتمي معظمها الى عائلة المواد العضوية ــ الفوسفورية •

(د) النهج الاسمي

والمراد بذلك وضع قائمة اسمية ، دون أن تكون حصرية ، للمنتجات المعنية •

(هـ) النهج المرتبط بخاصة الاستخدام العسكري

والخواص النوعية كالحفظ وقابلية التبخر والثبات في وجه الانفجارات ، ليست دوما امورا ضرورية لكي تصبح اى مادة سامة عاملا قتاليا ، فقابلية التبخر ترتبط بالاستعمال التكتيكي ، والثبات في وجه الانفجارات ليس ضروريا في حالة النشر الكيميائي الجوى ، كما أن الحفظ غير مطلوب اذا كانت المادة تنتج " في موضعها الطبيعي " كما في حالة السلاح الثنائي •

(ب) التعريف المقترح :

١ — ينبغي اذن أن يستكمل معيار الغرض العام بمعايير للسمية على أساس قوة الفتك أو على أسس اخرى ، وان يدمج مع وصف تكميلي يتألف من معادلات تركيبية ، وان ترفق به قائمة اسمية غير تحديدية •

٢ — وبناء عليه : " يتألف العامل الكيميائي للقتال من أية مادة كيميائية أو أية تركيبة من المواد الكيميائية ، تستخدم تبعا لخواصها السامة المحددة وفق الاصول المرعية ، سواء أكانت هذه الخواص هي خواص المادة نفسها أو خواص ناتج من النواتج النهائية للتركيبة " •

(ج) تطبيق التعريف على السلاح الثنائي العنصر :

ان ادخال مفهوم " الناتج النهائي " للتركيبة في هذا التعريف ــ وتقصد به نتيجة التوليفة النهائية بين مكونين أو أكثر ــ قد أصبح ضروريا نتيجة لوجود السلاح الثنائي الذى يتميز على وجه التحديد باطلاق سمية لا تعتمد على المواد ذاتيا (المكونات أو المواد الأصلية) ، وانما على الناتج النهائي الذى يتولد عنها •

وبناء على ذلك ، فان كشف مادة غير عالية السمية ، قابلة للاستعمال كمادة اصلية لناتج ثنائي لا يشكل برهانا قاطعا على انتهاك معاهدة محتملة ، طالما لم يبرهن على وجود مواد أصلية أخرى بكمية كافية ، وبالتالي طالما لم يبرهن على التركيبة التي تعطي الناتج النهائي ، أى العامل الكيميائي القتالي التي تنتج عن تزاوج هذه المركبات الثنائية •

ان الاشارة الى مفهوم المادة الاصلية ، والتي وردت في التصريح السوفياتي ـ الامريكي المشترك المؤرخ في آب / أغسطس ١٩٧٩ ، كانت بخصوص هذه الصعوبة ، وهي أنه لا يمكن اعتبار مادة ما كمادة اصلية طالما لم يعرف الناتج النهائي •

وفي الحالتين ، لابد من وضع قائمة اسمية بالمواد الاصلية المعروفة (التي تم تحديدها) للعوامل الكيميائية القتالية ، والتي لا يمكن استعمالها لأغراض أخرى •

ان هذه المسائل كلها ، والتي تولدت اصلا عن ابتكار السلاح الثنائي ، تدعو الى القول بأن هذا السلاح ، وان كان يشكل حتما حالة خاصة ، الا أنه لا يمثل صنفا منفصلا • والواقع أن العوامل الكيميائية للأغراض غير العسكرية ، في منظور معيار الغرض العام ، وبمجرد أن ترتبط بمادة اصلية ينتج عنها تركيبة تؤدي بدورها الى ناتج نهائي سام ، تصبح مقصودة من تلقاء نفسها بالحظر الذي ستفرضه المعاهدة •

(د) التمييز بين العوامل وحيدة الغرض والعوامل المزدوجة الغرض

(أ) من الجلي بالنسبة للعوامل القتالية وحيدة الغرض ، أي تلك التي لا يمكن استخدامها الا في أغراض عسكرية ، انه ينبغي حظرها باستثناء الكميات اللازمة لدراسة تدابير الوقاية ولنشاط البحث بصفة عامة • علما بأن هذين النشاطين لا يتطلبان سوى كميات دنيا لا تخدم في أي حال من الأحوال أغراضا غير تلك التي حددت لها ، أي أعمال المختبرات أساسا • وهكذا ، وعلى سبيل المثال ، تكفي بالنسبة لبلجيكا بضعة مئات من الميلليغرامات في السنة وبواقع كل مادة •

(ب) أما بالنسبة للعوامل مزدوجة الغرض فالمسألة بالطبع أكثر حساسية لأن عددا من تلك الوسائل ، وخاصة الفوسجين وحامض الهيدروسيانيد ، له عدة استخدامات في القطاع التجاري • وفي بند هذه الوسائل مزدوجة الغرض لا يجوز القطع بانتهاك المعاهدة الا في حالة وجود مخزون منها يربو على المخزون المرخص به للاستعمال المشروع للمنتج • فاذا كان الأمر كذلك يصبح هناك انتهاك اذا لم يتوفر تفسير اقتصادي مرض لاتساع حجم المخزونات المكتشفة •

ولكنا نلاحظ أنه قد توجد ، لظروف انتاجية خاصة ، حالات اختزان كميات من مواد مزدوجة الغرض اكبر من أن تقبل الشرح الاقتصادي • وسيؤدي اكتشاف مثل تلك الحالات الى مناقشات لا نهاية لها كما سيثير الريبة بكل تأكيد • وهذا ما لا يمكن تفاديه الا بالاعلان عن المخزونات ووضعها تحت رقابة جهاز تحققي •

(ج) ويستصوب أيضا التفكير في حالة المادة الكيميائية التي بدلا من أن تخزن فيتم تحويلها الى سلاح كيميائي وتخزينها على هذا الشكل •

ثانيا ـ تعريف الذخيرة الكيميائية

(أ) مرر البحث عن هذا التعريف

ان المشكلة التي تثيرها الاسلحة التي يمكن الحصول عليها بشكلها المكتمل أو الأسلحة التي يعتمد تشغيلها على مبادئ تقنية جديدة ، تمنعنا عند تعريف أي سلاح كيميائي من الاكتفاء بمكونه الجوهري أي العامل الكيميائي القتالي •

٢ — يجب وضع تعريف السلاح الكيميائي بمعناه الاكثر عمومية ، بحيث يشمل كافة الأسلحة الكيميائية •

٣ — ان تحويل أية مادة كيميائية الى سلاح كيميائي قد يشكل تملصا من التحقيق ، وخاصة بالنسبة لتخزين المواد الكيميائية •

(ب) التعريف المقترح

١ — الذخيرة الكيميائية هي أية ذخيرة تستبدل بحشوتها التقليدية اما مادة كيميائية أو تركيبة كيميائية وتستخدم لخواصها السامة المعرفة وفق الاصول المرعية ، سواء أكانت خواص المادة الكيميائية أم خواص الناتج النهائي للتركيبة •

٢ — بديهي أن تعريف الذخيرة هذا يشمل كل حاو يكون الغرض منه نشر أو بث مواد كيميائية مستحضرة • اذ ليست كل المواد الكيميائية كلاسيكية بالضرورة •فهناك مواد كيميائية مزدوجة الغرض تقدم سائبة ، أى في عبوة تختلف عن الذخيرة الكلاسيكية ويمكن بثها بأساليب اخرى ، نقصد منها أساسا أساليب النشر الكيميائي الجوى الذى يحتمل أن يتم وفق تقنية تتيح نشر مواد مكثفة من ارتفاعات شديدة العلو •

٣ — وتسميم مئات اللترات من المياه الصالحة للشرب يشكل أيضا نوعا من البث باستعمال بضعة غرامات من السموم •

٤ — ينبغي بالتالي منطقيا حظر كل أساليب البث التي ينطوى محتواها على حشوة كيميائية ينطبق على مميزاتها تعريف عامل كيميائي قتالي •

(ج) الغاز المسيل للدموع والقنابل الحاوية له

يتعلق الأمر هنا بوسيلة حرب كيميائية تخزن على هيئة سلاح كيميائي مكتمل ، الا أن لها وضعا خاصا ، فهي تشكل استثناء اذا استخدمت في عمليات حفظ النظام •

DOCUMENT IDENTIQUE A L'ORIGINAL

DOCUMENT IDENTICAL TO THE ORIGINAL